

## الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

إن قال : لا تخرجها وإن خفت عليها فأخرجها عند الخوف أو تركها .  
قوله وإن قال : لا تخرجها وإن خفت عليها فأخرجها عند الخوف أو تركها : لم يضمن .  
وهو المذهب وعليه جماهير الأصاب وقطع به أكثرهم منهم صاحب المغني و الشرح و الهداية و  
المذهب و الخلاصة و شرح الحارثي و الوجيز و الفائق و الزركشي وغيرهم و قدمه في الفروع .  
وقيل : إن وافقه أوخالفه ضمن .  
قلت : وهو ضعيف جدا .  
تنبيه : ظاهر كلامه : أنه لو أخرجها من غير خوف : أنه يضمن وهو صحيح صرح به الأصحاب